١٩٤٩ من اجل ان تتفق هذه الدول الخمسة عشر العربية وتقرر ما هي المواد التي تصدق او لا تصدق بها هذه الكتلة . وكان الاجراء الثاني الذي اتبعته الولايات المتحدة لتدويل هذه الاجراءات التمييزية انها صارت تشترط على الدول التي تقدم لها مساعدات اقتصادية انها تمتنع ايضا عن تصدير مواد معينة للدول الاعضاء في الكتلة الاشتراكية وهذه الممارسات لا تزال سارية قانونا بالنسبة لمعظم هذه الدول . اذا هذا الامر ممكن جدا . وفي مثل هذه المقاطعة من الممكن قياسا على الممارسة الدولية على الاقل انه حتى لو وصلت الدول العربية الى حالة من السلم مع اسرائيل يمكن ان تظل الناحية الاخرى اي المقاطعة السياسية . هناك سؤال آخر هو هل المقاطعة السياسية في زمن السلم تكون واردة ام لا ؟ في المقاطعة السياسية نجد شكلين لها . الاول هو عدم اقامة او مقاطعة او قطع العلاقات الدبلوماسية وهذه مسألة مباشرة بين الدولة المعنية والدول الاخرى . وفي هذه الحالة يمكن للدول ان تقرر اقامة او عدم اقامة علاقات دبلوماسية . وهناك نقطة وهي مهمة جدا لاغراض هذه الندوة وهي انه فيما لو تم الصلح بين الدول العربية واسرائيل فان هذه الامور كلها يمكن ان تكون موضع نص في الاتفاقات التي يمكن ان تعقد (لا سمح الله) بين الدول العربية وبين اسرائيل عندئذ فان ما تتفق عليه الاطراف يصبح قانونا يسود العلاقات بينها وان الاشياء التي تتفق عليها هي التي تطبق . والاتفاقات الدولية كالعقود مثل بيع المتعاقدين اذ يمكن ان تتفق الاطراف على ان تقوم علاقات دبلوماسية بينها على ان لا تكون هنساك مقساطعة اقتصسادية على كسذا . لكن اذا لم يتم النص على اقامة علاقات دبلوماسية سلبا او ايجابا فان الدول العربية بهذه الحالة ليس هناك ما يجبرها بأن تقيم علاقات اقتصادية مع اسرائيل . اذا فالشكل الاول هو العلاقات السياسية المباشرة اما الشكل الثاني فهو قيام العلاقات السياسية غير المباشرة التي تمارس من خلال المؤتمرات الدولية والاقليمية فاذا ما تم الصلح لا اعتقد انه سوف يكون بامكان الدول العربية قانونا بأن تقاطع المؤتمرات الاقليمية التي تحضرها اسرائيل لانه هنا لا توجد حالة حرب بين الطرفين ، وهو المبرر الذي ترتكز عليه الدول العربية حاليا بمقاطعة المؤتمرات الاقليمية التي تحضرها اسرائيل او التي تعقد في اية دولة عربية . وفي هذه الحالة فان الدول العربية لا تدعو اسرائيل ولكن اذا ما تم الاعتراف باسرائيل وعقد الصلح معها فمعنى ذلك من ناحية القانون الدولي بأنها هي جزء من هذه المنطقة وبالتالي فلا يعود هناك مبرر قانوني امام الدول العربية بعدم دعوة اسرائيل او الحضور معها في مؤتمرات اقليمية .

برهان الدجاني : توضيحا للبحث لا بد ان نميز ما بين المقاطعة بالمعنى الفني المتداول في البلاد العربية طالما ان كلمة مقاطعة ليس لها معنى قانوني محدد وانما لها معنى عرفي ، فيجب ان تميز بين هذا المعنى العرفي المتداول وبين المعاني الاخرى التي تحتملها لغويا كلمة مقاطعة . فنحن يجب ان لا ندخل في متاهات لغوية في هذه المرحلة . يمكن بعد ذلك ان نتطرق الى الامكانات التي تحتملها كلمة مقاطعة من الناحية اللغوية . ولكن افضل الان ان نركز بعض الوقت وبقصد التوضيح على المقاطعة كما هي عرف سائد يطبق في البلاد العربية . في هذا السبيل اذا سمحت لنفسي ان اقدم تعريفا للمقاطعة وأعتقد انه يفيدنا فيما بعد لتكوين الفكرة يمكن ان نقول ان المقاطعة عرفيا هي نوع من المايزة في المعاملة ضد (كلمة ضد مهمة هنا) طرف معين بالاسم ، بالتحديد تصل الى حد المنع البات للعقود المتعلقة ببيع وشراء البضائع والخدمات .

د. منذر عنبتاوي : في الواقع كان هذا موقفي من الاول فقد أثرت السؤال بقصد التحديد هل المقاطعة التي نبحثها تشمل المقاطعة الاقتصادية او المقاطعة الاقتصادية والسياسية وعلى مستوى دولي او على مستوى محلي هذا هو ما كنت اود توضيحه من البداية .

برهان الدجاني : فعلا لقد ساهم الشيء الذي تفضلت فيه في طرح الاطار الاوسع واعطانا فرصة ان نقترح البدء بالناحية الاصغر ومنها نخرج الى المعاني الاوسع للمقاطعة .

د. يوسف صايغ : يمكن التعريف هذا ان يشمل كل الحالات لكن أخشى أن تنشأ حالات يتعين ظاهريا على الاقل انها غير مشمولة مثلا لو جاءت